



## إصدار تراخيص لسكان قطاع غزة لأسباب إنسانية (حالات الزفاف والجنازات)

### 1. عام:

- أ. يُسمح للأقارب من الدرجة الأولى فقط بالمشاركة في حفل زفاف أو في جنازة.
- ب. يعطى الترخيص حتى خمسة أيام، ولا يُسمح بالعبور أيام السبت.

### 2. الهدف:

وضع نظام لمعالجة طلبات الفلسطينيين سكان قطاع غزة الراغبين في الخروج للمشاركة في جنازة/ زفاف بموجب سياسة العبور المحدثة لتلك الفترة.

### 3. الطريقة:

- أ. يقدم/يرسل ممثل اللجنة المدنية طلبات إلى المركز المدني من خلال استمارة طلب مفصلة تشمل البيانات التالية:
- 1) بيانات المواطن (الاسم + رقم بطاقة الهوية + رقم الهاتف)
  - 2) ماهية الطلب.
  - 3) الموعد والغاية.
  - 4) تفصيل الطلب.
- ب. يشتمل الطلب على جميع المستندات الملائمة للطلب (الدعوة لحفل الزفاف، شهادة الزواج، شهادة الوفاة، رقم بطاقة هوية الشخص المنوي زيارته وما شابه ذلك).
- ت. يقوم المسؤولون غير الضباط بفتح الطلب وتسجيله في جدول متابعة، ثم يحول لتلقي وجهة نظر/ مصادقة/ رفض ضباط القسم/ رئيس فرع شعبة العمليات- بموجب تدريج الصلاحيات المحدث.
- ث. بعد تلقي الجواب يقوم رئيس القسم/ نائب رئيس القسم بتحويل بلاغ إلى ممثل اللجنة المدنية.



### ג. معالجة الإجابات:

- 1) الجواب السلبي- يسجل في جدول المتابعة، وتسجل ملاحظة في الشبكة المحوسبة، ويوضع الطلب في الملف الملائم.
  - 2) الجواب الإيجابي- يسجل في جدول المتابعة، وتسجل ملاحظة في الشبكة المحوسبة، ويسلم الطلب إلى مركز التراخيص لإصدار الترخيص، ثم يوضع الطلب الأصلي في ملف تقرير التراخيص.
  - 3) طلبات للدراسة والفحص- الطلب الذي فتح في مديرية التنسيق والارتباط يرسل لسماع وجهة نظر الجهات الأمنية، ويتأكد المسئول غير الضابط من الجهات الأمنية قبول الطلب ويوثق ذلك في استمارة مراقبة ومواقف، ويحفظ الطلب في رف "في انتظار الفحص"، ويسجل في جدول متابعة، وعند الحصول على الجواب يعالج الطلب كما هو مفصل أعلاه.
  - 4) استكمال البيانات الناقصة- الطلب الذي يستوجب قيام ممثل اللجنة المدنية باستكمال البيانات الناقصة يقوم رئيس القسم/ نائب رئيس القسم بتسليم رسالة بشأنه إلى ممثل اللجنة، توثق الرسالة في استمارة مراقبة ومواقف وتحفظ الرقابة في رف "بيانات ناقصة"، وبعد استكمال البيانات فقط تتم معالجة الطلب كما هو مفصل أعلاه.
4. الجهة المصادقة: حسب تدرج الصلاحيات المحدث
  5. الفحص: تحول الطلبات لسماع وجهة نظر الجهات الأمنية بموجب توجيهاتها المحدثة لتلك الفترة.
  6. مدة الترخيص: حتى خمسة أيام.
  7. المواطنون الذين يستحقون الحصول على الترخيص:
    - أ. الأقارب من الدرجة الأولى فقط (الأب، الأم، الأخ، الأخت، الابن، الابنة، الزوج/ة).
    - ب. مرافقون- أطفال حتى سن 6 سنوات.




## 8. כيفية التسليم:

- א. يقوم ضابط من قسم النسيق بتسليم التراخيص كل مساء إلى الضابط المناوب في مكتب الارتباط في بيت حانون (إيرز)، سوية مع كل التراخيص.
- ב. التراخيص التي يتم إصدارها خلال اليوم بصفة "ترخيص عاجل" - تحول مباشرة إلى مكتب الارتباط في بيت حانون (إيرز).
- ג. تركز جميع التراخيص المسلمة إلى الممثلة في بيت حانون (إيرز) في استمارة تسليم التراخيص، ويوقع الضابط الذي تسلمها على تسلم التراخيص، ثم تعاد القائمة إلى مركز التراخيص.



## إجراءات الترخيص الإنساني (زفاف/ جنازة)



בלמ"ס

הפקודה מכילה 4 דפים